



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ١٥/١١/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٣/٥/٢٠٢٥ م

الصلاة .. فتوى ..

(المسافر دائم السفر) فتوى رقم (٦٧٣٥)

سائل يقول:

السائق الذي في الفرزة هل يجوز له أن يقصر الصلاة؟

الجواب:

إذا كان في بلده، ولم يسافر بعد وإنما يستعد للسفر، وينتظر الركاب فلا يجوز له القصر؛ فلا تكفي نية السفر، وأما إذا كان قد خرج من بلده، ونوى السفر مسافة طويلة فيقصر الصلاة، وكذلك لو بقي في بلدة غير بلده أقل من أربعة أيام ينتظر من يركب معه، أو ينتظر دوره فإنه يقصر الصلاة إذا لم يصلي مع أهل البلدة وإلا أتم الصلاة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن توفيق البعدي